

Distr.
GENERAL

S/1995.404
19 May 1995
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

مجلس الأمن



الحالة المتعلقة بالصحراء الغربية

تقرير الأمين العام

أولاً - مقدمة

١ - هذا التقرير مقدم إلى مجلس الأمن عملاً بالقرار ٩٧٣ (١٩٩٥) المؤرخ ١٣ كانون الثاني/يناير ١٩٩٥، وبالبيان الذي أصدره رئيس مجلس الأمن في ١٢ نيسان/أبريل ١٩٩٥ (S/PRST/1995/17). وهو يتناول التطورات التي حدثت منذ تقديم تقريري المؤرخ ٢٠ آذار/مارس ١٩٩٥ (S/1995/240) و (Add.1). ويقسم التقرير إلى خمسة فروع رئيسية: يتناول الفرعان الثاني والثالث عملية تحديد الهوية والجوانب الأخرى لخطة التسوية (S/21360 و S/22464 و Corr.1); في حين ترد في الفرع الرابع مناقشة للشؤون العسكرية وشؤون الشرطة المدنية؛ أما الفرع الخامس فيعالج الجوانب المالية؛ ويتضمن الفرع السادس ملاحظاتي وتوصياتي.

ثانياً - عملية تحديد الهوية

٢ - أحرزت عملية تحديد هوية مقدمي الطلبات للاشتراك في الاستفتاء، منذ بدئها في ٢٨ آب/أغسطس ١٩٩٤، تقدماً بطيئاً لكنه تراكمي. ففي شباط/فبراير وآذار/مارس ١٩٩٥، تمت زيادة عدد مراكز تحديد الهوية من أربعة إلى سبعة، كما حققت بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية هدفها المتمثل في تسجيل ما لا يقل عن ١٥٠ شخصاً يومياً في كل مركز. وفي ٢ نيسان/أبريل، بدأ تشغيل المركز الثامن في مخيم داخله على بعد ١٨٠ كيلومتراً جنوب تنوف. وكان إنشاء هذا المركز صعباً بشكل خاص نظراً لأن الوصول إلى المخيم بالعربات المُعدّة للسير في الصحراء جعل نقل المعدات والموازن عملية محفوفة بالمخاطر وتستغرق وقتاً طويلاً. وهناك الآن ثمانية مراكز لتحديد الهوية تابعة للبعثة تعمل بشكل كامل، في جميع مخيمات اللاجئين الأربع في منطقة تنوف وفي جميع المراكز السكانية الأربع في الإقليم.

٣ - وعلى الرغم من ارتفاع القدرات التنظيمية، كان معدل سير عملية تحديد الهوية غير منتظم. فقد كانت العملية تتوقف من حين إلى آخر بسبب صعوبة باقة تتعلق بحضور زعيم (شيخ) القبائل وممثلين



الأحزاب في الوقت المحدد وبالأحوال الجوية والسوقيات. إذ يمكن أن تتوقف العملية في أي مركز. في أي يوم إذا لم يحضر الشيخ المعنى في الوقت المحدد، ذلك أنه هو الذي يحدد هوية أعضاء فخذه ويدلي بشهادة شفوية لدعم أهليتهم للتصويت. كما حالت عواصف رملية قوية دون إقلاع الطائرات ومنعت التنقل بالمركبات في مناسبات عدة في آذار/مارس ومطلع نيسان/أبريل، مما أوقف العملية لعدة أيام. كما حدثت حالات توقف عديدة بسبب العطلات والأعياد الدينية وغيرها من العطلات والأعياد الرسمية.

٤ - وكما أشرت في تقريري الأخير، كان توقيت حضور الشيوخ أو الأشخاص الذين سيحلون محل أولئك المنتخبين في عام ١٩٧٣ الذين توفوا، يشكل أكبر عائق على الإطلاق أمام تحديد الهوية منذ بدء العملية. وفي شباط/فبراير قدم نائب ممثلي الخاص، السيد ايرك بيسن، اقتراحًا إلى الطرفين لمعالجـة حالات الأفخاذ التي لا يوجد فيها شيخ ذو أهلية على قيد الحياة. عند هذا الجانب أو ذاك. وقد سمح اتفاق الفريقين على اقتراحه بمواصلة عملية تحديد الهوية بكل جدية. وبحلول منتصف آذار/مارس، كان قد تم تحديد هوية ما يزيد على ٢٠٠ ٢٠٠ شخص. واستمرت العملية طوال آذار/مارس ونيسان/أبريل في معظم المراكز. إلا أن صعوبات شأت في تفسير بعض نقاط الاتفاق وتنفيذها. وفي نهاية نيسان/أبريل كان تحديد الهوية يجري في ثلاثة مراكز فقط. حيث كانت المشاكل تعود إلى إجراء تقدم في المراكز الخمسة الأخرى.

٥ - وبقية معالجة هواجس جبهة تحرير الساقية الحمراء ووادي الذهب (جبهة البوليساري)، أجرى نائب ممثلي الخاص، في الفترة من ٢٦ إلى ٢٨ نيسان/أبريل في منطقة تدوف، سلسلة مشاورات مع القيادة السياسية لجبهة البوليساري ومع قادة المجتمع المحلي والقبائل. واقتراح تفسيراً يتعلق بمسألة الأoen الأكبر، الذي فضل جبهة البوليساري تفسيره تقييداً، وإعطاءه صيغة تعالج كل الحالات التي يغيب فيها الشيف أو بدبله المتفق عليه، بداعي المرض أو لأي سبب قهري آخر. وقد قبلت جبهة البوليساري بذلك الاقتراحات. والتقي أيضاً نائب ممثلي الخاص المسؤولين الرسميين المغاربة لتحديد موقف المغربي من اقتراحاته، وأكدوا له موافقتهم. ونتيجة لهذه الجهود، اتفق الجانبان على استئناف تحديد الهوية في جميع المراكز الثمانية. وفي ١ أيار/مايو توجه الشيوخ والممثلون والمراقبون إلى المراكز المعنية لكل منهم، وفي ٢ أيار/مايو استؤنفت تحديد الهوية في جميع المراكز الثمانية. وقد شهد ذلك الأسبوع أكبر مجموع لعدد الأشخاص الذين حددت هويتهم حتى الآن.

٦ - خلال الفترة التي انقضت منذ تقديمي تقريري الأخير، لم يتخل الطرفان تماماً عن إصرارهم الذي عبروا عنه في وقت سابق والمتمثل بأنه في حال توقف عملية تحديد الهوية، لأي سبب، في مركز على أحد الجانبيـن، فيجب من باب المعاملة بالمثل وفقها في مركز على الجانبـ الآخر. ومن شأن هذا الاتجاه إذا ما استمر، أن يزيد الموقف تعقيدـاً في وقت اقترابـ البعثة من اجتيازـنصف الطريق في تحديد هوية مقدمـي الطلبات. ويمكن توقع أن يتم تـمجيل جميع مقدمـي الطلبات في مخيـمات اللاجـئـين في منطقة تدوف قبل الانتـهـاء من تحـديدـ الهـويةـ في جـمـيعـ مـرـاكـزـ الإـقـليمـ وإنـ التـمـكـنـ بـتـحـديـدـ هـوـيـةـ ١٥٠ـ شـخـصـاـ فيـ الـيـومـ كـحدـ أـقـصـىـ فـيـ أيـ مـنـ الـمـرـاكـزـ، وـهـوـ مـاـ حـدـدـ أـصـلـاـ حـتـىـ أـنـ هـدـفـ مـقـتـولـ، يـنـظرـ قـيـداـ آـخـرـ لـزـومـ لـهـ.

٧ - لقد سمحت الموارد الإضافية التي تم توفيرها بموجب قرار مجلس الأمن رقم ٩٧٣ (١٩٩٥)، للبعثة بحل العديد من المشاكل التقنية والسوقية، مما مكّنها أحياناً من تحديد هوية ما يتراوح بين ٨٠٠ و ٩٠٠ شخص في يوم واحد. ويؤكد ذلك أنه من الممكن جداً تحديد هوية ١٠٠ شخص في اليوم، إذا ما حضر الشيوخ والممثلون أثني ومتى طلب منهم ذلك، وإذا لم تفرض أية قيود على التوازن في المراكز أو على عدد مقدمي الطلبات الذين تحدد هوياتهم يومياً.

٨ - وحتى ١٥ أيار/مايو ١٩٩٥ تم تحديد هوية ٨٥١ ٢٥ شخصاً، وهو عدد أقل بكثير من العدد الذي يمكن للبعثة أن تتحققه من الوجهة الفنية فيما لو توفر تعاون كامل بشكل متسبق من جانب الطرفين، على نحو ما دعا إليه رئيس مجلس الأمن في بيانه المؤرخ ١٢ نيسان/أبريل، بيد أنه استناداً إلى المعلومات المتوفرة، لم يشارك في العملية إلا ٤٤,٤٪ في المائة (٨١٩) من أصل ١٢٠٢٢ (٢٨٪) من الأشخاص الواجب تحديد هوياتهم في المخيمات القرية من تندوف و ٢٨,١٪ في المائة (٨٥٥) من أصل ٢٣٠٢٢ (٨١٪) من أولئك الموجودين في المراكز السكانية في الإقليم.

٩ - ويحرز الاستعراض القانوني لجميع الحالات تقدماً جيداً إذ تتم معالجة المعلومات المتعلقة بتقييم أعضاء لجنة تحديد الهوية، وإفادات الشيوخ والأدلة الموثقة، معالجة بيانات التثبت من صحتها والتأكد من المواءمة، ومنع الإزدواج.

١٠ - وما يشجعني هو أنه على الرغم من كل الاتصالات والسوقيات والصعوبات الأخرى التي مسّودفت، لا يزال الأفراد يُظهرون التزاماً حقيقياً بعملية تحديد الهوية. وهم غالباً ما ينتقلون في ظروف شاقة ينتظرون بعدها بصبر، دورهم لتحديد هويتهم.

١١ - ويراقب حالياً ثمانية ممثلي من منظمة الوحدة الأفريقية عملية تحديد الهوية. وعندما جرى توسيع عدد مراكز تحديد الهوية، عين الرئيس التونسي، بصفته الرئيس الحالي لمنظمة الوحدة الأفريقية، وبالتشاور مع الأمين العام لمنظمة الوحدة الأفريقية، مراقبين إضافيين على الفور، مما مكّن لجنة تحديد الهوية من مواصلة أعمالها بسلامة. ويتوقع أن يصل مراقبان آخرين تابعان لمنظمة الوحدة الأفريقية إلى منطقة البعثة في أيار/مايو.

ثالثاً - جوانب أخرى لها صلة بتنفيذ خطة التسوية

١٢ - طلب مني مجلس الأمن، في قراره رقم ٩٧٣ (١٩٩٥)، أن أقدم تقريراً يتضمن خططى النهاية لتنفيذ جميع عناصر خطة التسوية، ويبين رد الطرفين. ووقف إطلاق النار قائم فعلاً. ويرد فيما يلي وصف لأنشطة الأخرى التي جرى الأضطلاع بها أو يزمع الأضطلاع بها في الأشهر القليلة المقبلة تنفيذ للخطة.

خفض عدد القوات المغربية في الأقاليم

- أعتزم في تموز/يوليه ١٩٩٥، توجيه رسالة إلى الحكومة المغربية أطلب فيها توفير معلومات عن قوام قواتها العسكرية وأماكن وجودها بالإقليم، مشفوعة بخطبة وجدول زمني لخضوعها إلى المستوى المقبول الذي يبلغ ٦٥٠٠ كل الرتب. وبعد مرور أحد عشر أسبوعاً من اليوم - يـ، ستتحقق الوحدة العسكرية التابعة للبعثة من أن قوام القوات المغربية في الإقليم لا يتعدى ذلك المستوى. وكما أشرت في تقريري الأخير، أكدت السلطات المغربية استعداد المغرب لتنفيذ كامل أحكام خطة التسوية المتصلة بخوض القوات المغربية في الإقليم بمجرد تحديد تاريخ بدء المرحلة الانتقالية

الإفراج عن السجناء والمحتجزين السياسيين

١٦ - كما أشرت أيضاً في تقريري الأخير، ذكرت لجنة الصليب الأحمر الدولية أنها على استعداد للبدء في العمل على إطلاق سراح أسري الحرب بمجرد أن يكون الطرفان على استعداد للقيام بذلك. وأكمل التعبير عن أمري في أن يُفضي المزيد من الجهود المتواصلة إلى تعكين لجنة الصليب الأحمر الدولية من تحقيق اطلاق سراح أسري الحرب من كلا الجانبين بأسرع ما يمكن عقب بداية الفترة الانتقالية.

مدونة قواعد السلوك

١٧ - في تقريري الأخير، أبلغت المجلس بأن الأمانة العامة للأمم المتحدة بذلك قصارى جهده ما للتوقيف بين آراء الطرفين حول مدونة القواعد التي ستحكم سلوكهما خلال حملة الاستفتاء. وسيتم وضع المشروع في صيغته النهائية خلال الأسابيع القليلة المقبلة بالتشاور مع الطرفين وأتوقع أن أقدم النص النهائي إلى الطرفين في مطلع تموز يوليه ١٩٩٥.

عودة اللاجئين وغيرهم من سكان الصحراء الغربية وأعضاء جبهة البوليساريو ومن لهم حق التسوية

١٨ - تحرز مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين حاليا تقدما في الاستعدادات لإعادة اللاجئين إلى الوطن بما يتفق وولايتها. وستتابع المفوضية التشاور بشكل وثيق مع الوحدات الأخرى ذات الصلة التابعة لبعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية حول الطرائق المفصلة لبرنامج الإعادة إلى الوطن، بوصف ذلك جزءا لا يتجزأ من عملية البعثة. وقد أوفدت المفوضية مسؤولا إلى تنوف لـإعدا. خطط للجوانب السوقية من عملية الإعادة إلى الوطن. ومن المقرر أيضا أن تقوم بعثة فنية بزيارة منطقة البعثة بحلول نهاية أيار/مايو لتقييم الاحتياجات المالية التي تتطلبها الإعادة إلى الوطن.

رابعا - الجوانب العسكرية والجوانب المتعلقة بالشريطة المدنية

العنصر العسكري

١٩ - حتى ٥ أيار/مايو ١٩٩٥، بلغ قوام العنصر العسكري للبعثة التي يرأسها قائد القوة العميد آندريله فان بايلين (بلجيكي). فردا يضمون ٢٨٨ فردا يضمون ٤٠ مراقبا عسكريا و ٤٨ من أفراد الدعم العسكري، (انظر المرفق الأول لهذا التقرير).

٢٠ - وريثما يتم الوفاء بالشروط الازمة لبدء الفترة الانتقالية. ستبقى الولاية العسكرية للبعثة « حصورة في رصد وقف إطلاق النار والتحقق منه.

٢١ - وخلال الفترة المشمولة بالتقرير استمر الطرفان في احترام وقف إطلاق النار الذي يحلق منذ ٦ أيلول/سبتمبر ١٩٩١. وقد ساهمت أنشطة الدوريات المستمرة التي يقوم بها المراقبون العسكريون التابعون للأمم المتحدة، في التنفيذ الناجح لوقف إطلاق النار. ويُجرى القيام بدوريات نهارية وليلية على أساس يومي. كما تُنفذ شهريا في المتوسط، دوريات استطلاعية يزيد عددها على ٦٠٠ دوريات أرضية و ١٤٠ دوريات جوية في ظروف بالغة القسوة وعلى مسافات كبيرة. وقد ساعد الوجود المستمر للمراقبين العسكريين على بناء ثقة الطرفين في حياد البعثة وعدم تحيزها. وهم مستمران في إبداع تعاونهما الكامل في هذا الصدد.

٢٢ - وكما أشرت في تقريري الأخير، يجري حاليا وضع خطط الوزع الكامل للعنصر العسكري للبعثة في صيفتها النهائية. وتجنبنا لتفاقات وزع سابق لآوانه، يجري بحث إمكانية وزع الأفراد العسكريين في نفس الوقت الذي تنشر فيه القائمة النهائية للناخبين

عنصر الشريطة المدنية

٢٣ - اعتبارا من ٥ أيار/مايو، كان مجموع عنصر الشريطة المدنية التابع للبعثة برئاسة مفوض الشرطة العقيد فولف - ديتير كرامب (المانيا) يبلغ ٩٨ مراقبا جاءوا من النمسا (١٠)، ومصر (١١)، وألمانيا (٤)، وغانا (٨)، وهنغاريا (١٣)، ومالطا (١٥)، ونيجيريا (١٥)، والنرويج (٢)، وتونغا (٩)، وأوروغواي (١٠) والمقرر

وزع ١٥ مراقبا من أيرلندا وثلاثة من النرويج في الأسابيع القادمة بحيث يرتفع مجموع عنصر الأمن الى ١٦٦، وهو يعتبر كافيا لتنفيذ مهامه الحالية. لذلك قررت إبقاء العنصر على عدده الحالي الى أن تستلزم الظروف وزع مراقبين إضافيين من الشرطة المدنية لغاية ما مجموعه ١٦٠ فردا بإذن من مجلس الأمن.

٢٤ - وريثما تبدأ مرحلة الانتقال، ستظل أنشطة عنصر الشرطة المدنية قاصرة على تقديم خدمات الدعم، وتوفير الأمن وغيرها من المساعدات لعملية تحديد الهوية. ويوضع حاليا تصور للعمليات الازمة لوزع كامل العنصر، والمهم أن يتعاون الطرفان تماما مع البعثة بتزويدها بالمعلومات الازمة في هذا الشأن.

٢٥ - وقد اضطرت البعثة خلال الفترة المستعرضة الى أن تعيد الى الوطن بعض مراقبي الشرطة المدنية لافتقارهم الى المهارات الفنية المطلوبة لتنفيذ مهامهم. وأود تذكير البلدان المساهمة بقواتها بأن على أفراد الشرطة المدنية التابعين للبعثة أن يجيدوا قيادة المركبات وأن يعرفوا الانكليزية أو الفرنسية بطلاقة.

الجوانب الإدارية

٢٦ - ستتوقف سلامة أفراد البعثة، خصوصا تلك التي ترابط في المناطق النائية، على قوة نظام الدعم الإداري. فقد أدى التزايد الواسع في أنشطة لجنة تحديد الهوية الى زيادة المطلوب من القدرات الإدارية للبعثة، خصوصا من حيث النقل البري والجوي. وتدرس حاليا إمكانية زيادة الطائرات العمودية وساعات الطيران. وتبذل الأمانة العامة كل جهد ممكن لتلبية الحاجات الإدارية للبعثة في حدود الميزانية الحالية وفي حينها.

٢٧ - والمفروض أن تكون للبعثة عند وزع لجنة تحديد الهوية في منطقة تندوف قدرة على النقل الجوي والإجلاء الطبي الجوي في المنطقة. ولهذا الأمر أهميته الخاصة في معسكر داخله الذي لا يمكن الوصول إليه إلا بالسيارات بعد سفر ثلاث ساعات أو أكثر من تندوف عبر المنطقة الصحراوية. وهناك صعوبة أخرى في تندوف هي القيود على الهبوط والإقلاع بعد ساعات النهار. ووكيل ممثلي الخاص على اتصال بالسلطات الجزائرية لتأمين الحصول على توسيع بالطيران فوق المنطقة وعلى إذن بالهبوط والإقلاع بعد ساعات النهار. والمأمول أن تأتي التراخيص الازمة قريبا

٢٨ - والحرارة شديدة خصوصا في منطقة تندوف، فهي تصل هناك الى ٦٣ درجة مئوية، وهذا يعرقل كثيرا بل يوقف عملية الحصر تماما. لذلك تتخذ إجراءات لتأمين القدرة على توليد الطاقة وتكييف الهواء واستمرارها في هذه المناطق.

٢٩ - وكما ذكرت في تقريري المؤرخ ١٤ تموز/يوليه ١٩٩٤ (S/1994/819)، انسحبت وحدة الاشارة الاسترالية المكونة من ٤٥ فردا من مختلف الرتب في أيار/مايو ١٩٩٤. ونظرا لعدم وجود وحدة عسكرية تحل محلها، سيوزع تسعه مراقبين عسكريين إضافيين لإدارة شبكة الاتصالات التابعة للعنصر العسكري للبعثة. إلا أنه اتضح أن هذا الترتيب ليس مرضيا لأن المراقبين العسكريين لا يملكون جميع المهارات الفنية

المطلوبة. لذلك تتشاور الأمانة العامة مع البلدان التي قد تساهم بقوات من أجل استبدال امرأقيين العسكريين التسعة بوحدة للإشارة مكونة من ٤٥ شخصا من مختلف الرتب. وهذا قد يترك ثارا في الميزانية. ومع الوزع الكامل للعنصر العسكري خلال فترة الانتقال، سيلزم تعزيز وحدة الإشارة بحيث، يقارب مجموعها ١٣٠ فردا من مختلف الرتب.

خامسا - الجوانب المالية

٣٠ - أذنت لي الجمعية العامة في مقررها ٤٦٦/٤٩ باه المؤرخ ٦ نيسان/أبريل ١٩٩٥ بالالتزام ماليا في حدود مبلغ إجمالي قدره ٤٨٠٦٤٠٠٠ دولار (صافيه ٤٢٦٠٠٠ دولار) من أجل مواصلةبعثة خلال شهر حزيران/يونيه ١٩٩٥، رهنا بتمديد مجلس الأمن لولايتها بعد ٣١ أيار/مايو.

٣١ - وفي تقريري المؤرخ ٧ أيار/مايو ١٩٩٥ المقدم الى الجمعية العامة عن تمويلبعثة (A/49/559/Add.1) و (Corr.1) تقديرات بتكليف مواصلةبعثة بعد يوم ٧ حزيران/يونيه ١٩٩٥، بمعدل إجمالي ٦١٩١٠٠ دولار (صافيه ١٢٣٠٠٥٥ دولار) لكل شهر. وستنظر الجمعية العامة في هذا التقدير في دورتها التاسعة والأربعين المستأنفة.

٣٢ - وفي ٣٠ نيسان/أبريل ١٩٩٥، بلغت الاشتراكات المقررة غير المدفوعة للحساب الخادم للبعثة ٧٤٨٢٠٢٠ دولارا. ولتزويده بعثة مما يلزمها من النقد السائل، أمكن اقتراض ما مجموعه ١ مليون دولار من أرصدة عمليات حفظ السلام. وما زالت هذه القروض غير مسددة. أما مجموع العلقم من الاشتراكات المقدرة لجميع عمليات حفظ السلام حتى ٣٠ نيسان/أبريل فبلغ ١,٩ مليون دولار.

سادسا - ملاحظات وتوصيات

٣٣ - تقضي خطة التسوية بأن يعترف الطرفان - وهو المملكة المغربية وجبهة بوليساريyo - بأن الأمم المتحدة هي المسؤولة الوحيدة والكاملة عن تنظيم وإدارة الاستفتاء في الصحراء الغربية. وحيث أن الطرفين وافقا من حيث المبدأ على اقتراحات التسوية، فقد تعهدوا بالتعاون الكامل مع الممثل الخامس للأمم العام في أداء مهامه. لذلك فالمنتظر منها تسهيل مهمة البعثة، فهي لا يمكن أن تعمل إلا بدعم فعل منها. وفيما يتعلق بعملية تحديد الهوية والتسجيل، ذكر سلفي في تقريره المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ (S/23299) أن "هذه العملية المعقدة لا يمكن أن تنجح إلا بتعاون من الأطراف بروح من الموضوعية والإنصاف. ولكي تقوم اللجنة بمهمتها، يجب أن تعمل في جو من الثقة والسكنينة وبتشجيع من الطرفين. وغني عن القول إنه بدون تعاونهما لا تستطيع الأمم المتحدة مهما بلغت قصارى جهودها أن تؤدي، مهمتها، أيا كانت الموارد البشرية والوسائل المالية الموضوعة تحت تصرفها".

٢٤ - لقد انقضت خمس سنوات على سريان خطة التسوية وإنشاء البعثة. وقد نصت الخطة على بدء فترة الانتقال ووقف إطلاق النار في وقت واحد. على أنه رغم تنفيذ وقف إطلاق النار والتقييد به منذ ٦ أيلول/سبتمبر ١٩٩١، فإن الظروف السياسية قد جعلت الاختلاف في مواقف الطرفين وانشغالاتهما تنتهي إلى مشاورات طويلة بحثاً عن حلول وسطى لجوانب أخرى من الخطة. ولذلك تعرض الجدول الزمني لتنفيذها إلى تعديل كبير.

٢٥ - وعندما توقفت الاشتباكات العدائية وانقطعت الصلة بين وقف إطلاق النار الفعلي وبدء فترة الانتقال، بدا على الطرفين أنهما ربما فقدا جزءاً من الحافز على التعاون دون تحفظات في تنفيذ العناصر الأخرى من خطة التسوية. وبعد سنتين ونصف من المفاوضات الطويلة الشاقة حدث اتفاق على معايير الناخبيين المؤهلين. وهناك قضايا أخرى موضع النزاع أيضاً ما زالت تحتاج إلى حل.

٢٦ - وعندما سرت اتفاقية التسوية عام ١٩٩٠، لم يكن متوقعاً أن تكون عملية تحديد الهوية بهذه التعقيد والحساسية. وقد اضطررت البعثة إزاء المشاكل الكبيرة الناشئة يومياً إلى بذل جهود مهنية لجعل العملية تستمر في مجريها. واقتضى الأمر عشرة شهور لتسجيل أقل من ثلث الأفراد المتبرّر. تحديد هويتهم في أماكن تجمعات السكان في المنطقة وفي المخيمات القريبة من تندوف، بيد أنه أمكن تذليل كثير من العوائق التي كان يبدو التغلب عليها مستحيلاً، كما تحقق الكثير مما يبدو الآن لا رجوع عنه. والناخبون المحتملون مستعدون للسفر والانتظار ساعات في ظروف غير مريحة. ويلتقي الأهلون والأطفال والأقارب وأفراد الأسرة والأصدقاء لأول مرة بعد ١٨ شهراً من الصراع. وتعتبر العملية أول أمل حقيقي يلوح خلال عقدية أمام حل النزاع، وهي تجعل مستحيلياً على الطرفين العودة إلى مواقفهم السابقة دون عواقب وخيمة.

٢٧ - على أنه يجب الإعراب مجدداً عن أن العملية لا يمكن تكليلاً بالنجاح دون التعاون الكامل من الطرفين. وباستطاعة البعثة إذا نالت الوسائل والفرص المطلوبة أن تتصدى للصعوبات الفنية عند ظهورها. بيد أنها لا تستطيع أن ترغم الطرفين على الاستمرار في العملية إذا شاءَا غير ذلك. وأنا أدعوهما مرة أخرى إلى العمل مع البعثة بروح من التعاون الحقيقي. وعليهما أن لا يحدداً الحد الأقصى من الأفراد المطلوب تحديد هويتهم في أي يوم، ولا أن يقطعوا العملية في أي مركز تابع لأحد الطرفين إذا تعذر فنياً البدء في حصر العدد الموجود في مركز للطرف الآخر. ويجب الاستمرار في تحديد الهوية حيثما كان لازماً وبأسرع ما يمكن. كما أطالب الطرفين ببذل كامل تأييدهما لمفوضية اللاجئين في الاستعدادات لإعادة اللاجئين إلى أوطانهم.

٢٨ - وإذا كان مسماحاً للبعثة بأن تبدأ تحديد الهوية بسرعة، يمكن أن يبدأ الاستفتاء في مستهل العام التالي. على أنه يجب قبل تأكيد موعد بدء فترة الانتقال أن يطرأ تقدم على جوانب أخرى هاماً من خطة التسوية. وهذا يقتضي الخطوات التالية: في أوائل تموز/يوليه سأحيل إلى الطرفين النص الختامي لمدونة قواعد السلوك، وسأبلغ مجلس الأمن بذلك. وفي آب/أغسطس، سأبلغ المجلس بالتقدم الذي أحرزه الخبرير

القانوني المستقل في بحث مسألة الإفراج عن السجناء السياسيين. وفي أيلول/سبتمبر، سأصدر حكماً في مسألة قصر وجود قوات جبهة بوليساريو على موقع معينة. وفي ذلك الحين سأكون قد تلقيت أيضاً تأكيدات من حكومة المغرب عن ترتيبات لخوض قواتها في المنطقة.

٣٩ - وسيساعد رصد هذه المعايير مجلس الأمن على تقييم استعداد الطرفين للتقدم نحو تنفيذ الخطة. ومن المهم أيضاً حدوث تقدم كافٍ في عملية تحديد الهوية والتسجيل حتى يتسع اجراء الاستفتاء في أوائل عام ١٩٩٦. لذلك فأنا أوصي بأن يمدد مجلس الأمن ولاية البعثة أربعة شهور. وسأقوم في نهاية أيلول/سبتمبر بتقييم كل ما طرأ من تقدم، وبناءً على ذلك سأقدم توصياتي إلى مجلس الأمن للوفاء بولاية الأمم المتحدة في الصحراء الغربية.

٤٠ - وقد عملت الأمم المتحدة ومنظمة الوحدة الأفريقية معاً بروح تعاون صادق خلال عملية تحديد الهوية. وأود أنأشكر منظمة الوحدة الأفريقية ومراقبتها على الجهود التي أسهموا بها في نجاح العملية. وأنا ممتن أيضاً لما بذله وكيل معملي الخاص من جهود لا تكل لدفع العملية إلى الأمام.

٤١ - وختاماً أود أنأشكر الطرفين على مساندتهما العملية للبعثة، وأنأشكر الدول المجاورة على مساعدتها وتعاونها.

المرفق الأول

تكوين العنصر العسكري في بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية

ألف - المراقبون العسكريون

| | |
|------------|----------------------------------|
| ٤٠ | الاتحاد الروسي |
| ٧ | الأرجنتين |
| ١٥ | أوروغواي |
| ٩ | أيرلندا |
| ٦ | إيطاليا |
| ٤ | باكستان |
| ١ | بلجيكا |
| ٧ | بنغلاديش |
| ٢ | بولندا |
| ٩ | تونس |
| ٢ | جمهورية كوريا |
| ٢ | سلفادور |
| ٢٠ | الصين |
| ٦ | غانا |
| ١ | غينيا |
| ٢٧ | فرنسا |
| ٢ | فنزويلا |
| ١٠ | كينيا |
| ١٥ | ماليزيا |
| ١٢ | مصر |
| ٤ | النمسا |
| ٤ | نيجيريا |
| ١٤ | هندوراس |
| ٤٠ | الولايات المتحدة الأمريكية |
| ١ | اليونان |
| المجموع | |
| <u>٢٤٠</u> | <u>باء - أفراد الدعم العسكري</u> |

باء - أفراد الدعم العسكري

| | |
|-----------|-------------------------------|
| ٤٠ | الوحدة الطبية (جمهورية كوريا) |
| ٨ | الكتيبة (غانا) |
| المجموع | |
| <u>٤٨</u> | <u>المجموع الكلي</u> |

المرفق الثاني

